

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٤٦ لسنة ١٩٨٥

بالتعيين فى بعض الوظائف الفنية بالنيابة الإدارية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الادارية والمحاکم التأديبية  
والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ بشأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية ؛

**قرر :**

( المادة الأولى )

يعين نائبا لمدير النيابة الإدارية كل من وكلاء عامين أول النيابة الإدارية السادة  
الأساتذة :

رفعت عبد المنعم إبراهيم ( على سبيل التذكار )

أحمد صبرى الببلى ( على سبيل التذكار )

عرفات عباس محمود عطيفة

( المادة الثانية )

يعين وكلاء عاما أول بالنيابة الإدارية كل من السادة الأساتذة الوكلاء العامين :

عادل إبراهيم السيد حمود .

قواد محمد عبد الحليم الديب .

- هند عبد الحليم طنطاوى .
- محب ايديب . جرجس مطر .

( المادة الثالثة )

يعين وكيلًا للنيابة الإدارية كل من السادة الأساتذة مساعدي النيابة الإدارية :

- حامد محمد عبد الجليل أبو العينين .
- على محمد محمد على مصطفى .
- إبراهيم محمد ناجى عابدين .
- جمال إبراهيم سعيد صالح .
- محمد على حسن أحمد .
- فوزى عبد الحفيظ محمد عبدالله .
- سيد محمد محمود سيد نوفل .
- عبد المنعم عبد المقصود أحمد غنيم .
- كمال محمد عبد الحليم فرج الله .
- فتحى محمد محمد خليفة .
- جمال صادق فرج عباد .
- فوزى زكى عمر السيد .
- محمد أحمد مصطفى عبد الرحمن .
- فوزى السيد شماته السيد .
- محمد عبد العزيز محمد عطية .
- السيد خلف إبراهيم عبد المولى .
- هنيم عبد العزيز غنيم عبد الجواد .
- فاتن محمد محمد منير جادر .
- أشرف سعيد عبد الهادى سالم .

- وفيه على السيد أحمد سلامة العطينى .
- مجدى يوسف حسن فرج البنا .
- نقرتيتى أحمد طوسون حسين .
- محمود عبد الفتاح مصطفى بيرم .
- عبدالغنى محمد أحمد الشاذلى .
- محمد كامل أمين محمد .
- طلعت محمد على الحفناوى .

( المادة الرابعة )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية وعلى وزير العدل تنفيذه ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ٣ شعبان سنة ١٤٠٥ ( ٢٣ أبريل سنة ١٩٨٥ )

حسنى مبارك